

## وزارة الإسكان والمرافق

قرار وزاري رقم ٢٦٢ لسنة ١٩٩٥

### وزير الإسكان والمرافق

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن توجيهه وتنظيم أعمال البناء

ولائحته التنفيذية وتعديلاتها :

وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ بإصدار قانون التخطيط العمراني ولائحته

التنفيذية وتعديلاتها :

وعلى التخطيط العام والهيكل المعتمد لمحافظة القاهرة :

وعلى قرار المجلس الشعبي المحلي لمحافظة القاهرة رقم ٨٦ لسنة ١٩٩٥ بالموافقة

على قرار المجلس التنفيذي للمحافظة رقم ١٣٧ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى طلب السيد محافظ القاهرة عرض الموضوع على لجنة الإعفاءات بوزارة

الإسكان والمرافق :

وعلى موافقة لجنة الإعفاءات المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٣٠ لسنة ١٩٩١ بجلستها

المعقدة بتاريخ ١٩٩٥/٧/٤ للأسباب الواردة بحضور اجتماعها :

وعلى اعتمادنا لموافقة لجنة الإعفاءات :

## قرار:

(مادة ١)

الموافقة على تطبيق قاعدة المجوم على مبنى المركز الأكاديمي رقم (١١) للجامعة الأمريكية بالقاهرة المزمع إقامته على الأرض ملك الجامعة الكائنة ناصية شارعى الشيخ رihan والفلکي ليارتفاع ٢٩ م (تسعة وعشرون متراً) على ألا يجاوز مکعب المباني في مختلف الأدوار محسوباً من سطح الطريق وعلى أساس الوحدات التربة ثمانية عشر مثلاً مسطح الأرض المشار إليها.

وذلك مقابل التزام الجامعة الأمريكية بعدم البناء في الأماكن المتروكة بدون بناء والتي يقع من ضمنها المبني القديم القائم والمطلوب إزالته بعد إقام الأعمال الجديدة وفقاً للرسومات المعمارية الموقع عليها من أعضاء ورئيس الأمانة الفنية للجنة الإعفاءات المشكلة بوزارة الإسكان والمرافق والمعتمدة من مقررها.

على أن تقوم الجامعة بسداد مقابل نظير هذا الإعفاء يؤدى لصالح صندوق الإسكان الاقتصادي بمحافظة القاهرة تكون قيمته على النحو الآتي :

١٠٪ من قيمة المباني المستثناء +  $\frac{١٤}{٢٩}$  من قيمة الأرض المقامة عليها المباني المستثناء المطلقة على شارع الفلکي والتي تبلغ مساحتها ٣٠٠ م٢ (طبقاً لتقديرات محافظة القاهرة لسعر الأرض في هذه المنطقة).

(مادة ٢)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ١٩٩٥/٨/٥

وزير الإسكان والمرافق

مهندس / محمد صلاح الدين حسب الله